مجلة
الدراسات الاستراتيجية
17

المجلد الخامس
العدد السابع عشر
شتاء 2009

محمد بن جاسم الغتم
حول دور الجامعة في القرن الواحد والعشرين: وجهة نظر بحرينية

الدراسات والبحوث

العلاقة بين الأمن القومي والديمقراطية «دراسة لتأثير أزمة ١١ سبتمبر ٢٠٠١ على الديمقراطية في الولايات المتحدة الأمريكية»
عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام
دراسات في الأمن الإقليمي: البرنامج النووي الإيراني

التحليلات الاستراتيجية

اللوبي الإسرائيلي والسياسة الخارجية الأمريكية إزاء الشرق الأوسط: هل حان زمن المراجعات الضرورية؟
الأزمة المالية ومستقبل القواعد العسكرية الأمريكية
تحليل إستراتيجية أوباما الجديدة في أفغانستان وباكستان
العرب والأزمة المالية العالمية
منظمة التجارة العالمية والعراق

مجلة متخصصة محكمة تصدر دورياً عن مركز البحرين للدراسات والبحوث
وتعنى بالدراسات والبحوث والمقالات ذات البعد الإستراتيجي

2009

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

مجلة الدراسات الإستراتيجية

17

المجلد الخامس
العدد السابع عشر
شتاء 2009

مجلة متخصصة محكمة تصدر دورياً عن مركز البحرين للدراسات والبحوث وتعنى بالدراسات والبحوث والمقالات ذات البعد الإستراتيجي

رئيس التحرير
د. محمد بن جاسم الغتم

نائب رئيس التحرير
د. عبدالله الصادق

مدير التحرير
د. محمد نعمان جلال

الهيئة الإستشارية

د. إعجاز جيلاني
مدير مركز «جالوب» للرأي العام
باكستان

د. افتاب كمال باشا
جامعة جواهر لال نهرو
الهند

د. برهان غليون
مدير مركز الدراسات الشرقية المعاصرة
جامعة السربون - فرنسا

البروفسور جيامين يانج Jiemian Yang
رئيس معهد شنغهاي للدراسات الدولية
الصين

د. خلدون النقيب
أستاذ علم الاجتماع
جامعة الكويت

د. عبدالمنعم سعيد
رئيس مجلس إدارة مؤسسة الأهرام للدراسات
الإستراتيجية - مصر

د. عمر الحسن
رئيس مركز الخليج للدراسات الإستراتيجية
مملكة البحرين

د. محمد جابر الأنصاري
مستشار صاحب الجلالة الملك
للشئون الثقافية
مملكة البحرين

د. مارك تسلر
مستشار مركز الدراسات الإستراتيجية
جامعة ميتشجان

سكرتير التحرير
حسام الدين جابر سالم

المراسلات

مجلة الدراسات الإستراتيجية - مركز البحرين للدراسات والبحوث
ص.ب: ٤٩٦ المنامة - مملكة البحرين
هاتف: ١٧٧٥٠٧٩٠ ٩٧٣+ - فاكس: ١٧٧٥٤٠٤٥ ٩٧٣+
www.bcsr.gov.bh
strategicjournal@bcsr.gov.bh

التسجيل بوزارة الثقافة والإعلام - مملكة البحرين : GCBS 587
ISSN-1985-98205

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

المجلد الخامس - العدد ١٧ شتا. ٢٠٠٩

عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في عالم يتغير: الضرورة والإكراهات

إدريس لكريني*

عندما تأسست منظمة الأمم المتحدة سنة ١٩٤٥؛ في أعقاب الحرب العالمية الثانية التي ألحقت بالبشرية والمعمار والبيئة دمارا كبيرا؛ سادت أجواء من التفاؤل والأمل باتجاه القضاء على كل ما من شأنه تعكير العلاقات الدولية والإساءة للشعوب، والاستفادة من أخطاء وهفوات عصبة الأمم التي انهارت مع اندلاع هذه الحرب.

وإذا كانت الأمم المتحدة قد جعلت من تحقيق السلم والأمن الدوليين أسمى وأهم أولوياتها؛ فإنها اصطدمت في سبيل تحقيق هذا الهدف النبيل بالعديد من الإكراهات والمعيقات، مما جعلها تبحث عن وسائل أكثر ملائمة ومرونة لتحقيق ذلك، وكانت عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام إحدى أهم هذه السبل.

فما هي الظرفية الدولية التي أسهمت في ابتكار هذه العمليات؟ وما هي مميزات هذه العمليات إبان فترة الحرب الباردة؟ وكيف تفاعلت وتطورت مع المتغيرات الدولية التي أعقبت سقوط الاتحاد السوفيتي ونهاية الحرب الباردة؟ وما هي التحديات التي تواجهها؟ ذلك ما سنحاول مقاربته في هذه الدراسة.

---

* الدكتور إدريس لكريني، أستاذ باحث بكلية الحقوق، مراكش، المغرب.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

أولاً: عمليات حفظ السلام كبديل لنظام الأمن الجماعي

أمام الدمار الذي خلفته الحربين العالميتين الأولى والثانية؛ جعلت الأمم المتحدة من حفظ السلم والأمن الدوليين أهم مرتكز لوجودها (الفقرة الأولى من المادة الأولى للميثاق)، ومن أجل تحقيق هذا المطلب العالمي الملح؛ نهجت هذه المنظمة – بمقتضى ميثاقها- مسلكين: الأول، ذو طابع وقائي ويتلخص في العمل على منع الأسباب المهددة للسلم والأمن الدوليين، وتوفير المجال الدولي الملائم والمناسب لخلق علاقات دولية ودية يطبعها التعاون والإخاء و"جعل هذه الهيئة مرجعا لتنسيق أعمال الأمم وتوجيهها نحو إدراك هذه الغايات المشتركة" (الفقرة الرابعة من المادة الأولى من الميثاق)، ووضع مبادئ ألزمت بها المنظمة نفسها وأعضاء المجتمع الدولي (المادة الثانية من الميثاق الأممي)؛ من قبيل المساواة في السيادة بين الدول وتنفيذ الالتزامات الدولية بحسن نية وفض النزاعات بوسائل سلمية وعدم التهديد باستخدام القوة أو استخدامها فعلا في العلاقات الدولية وتقديم العون للأمم المتحدة وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول.

والثاني: ذو طابع علاجي، ويتلخص في تدخل المنظمة بمختلف أجهزتها (الجمعية العامة، محكمة العدل الدولية، مجلس الأمن، الأمانة العامة) في حل المنازعات القائمة بشكل سلمي؛ سواء من خلال النظر والتحقيق فيها (المواد ٣٤، ٣٥ و٩٩ من الميثاق) أو إعمال مقتضيات التسوية السلمية لتدبيرها (المادة ٣٣ و٣٦ من الميثاق)، أو بشكل زجري بواسطة المجلس؛ وبخاصة إذا ما تم تكييف النزاع من قبل هذا الجهاز بموجب المادة ٣٩ من الميثاق، باعتباره يهدد السلم والأمن الدوليين أو يخل بهما أو باعتباره عملا عدوانيا، وذلك من خلال إعمال التدابير المؤقتة (المادة ٤٠ من الميثاق) أو تدابير غير عسكرية مختلفة (المادة ٤١ من الميثاق) أو تدابير عسكرية (المادة ٤٢ من الميثاق) وهي التدابير التي تندرج ضمن ما يعرف بنظام الأمن الجماعي الذي يحتل مكانة متميزة ضمن الوسائل اللازمة

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

لحفظ السلم والأمن الدوليين والتي أتاح عبره الميثاق الأممي لمجلس الأمن الدولي إمكانية مواجهة الحالات النقيضة للسلم والأمن الدوليين بكل حزم وعبر كل الوسائل الزجرية اللازمة، والذي ظلت مقتضياته – نظام الأمن الجماعي- معطلة ومجرد حبر على ورق، رغم بروز أزمات دولية خطيرة تندرج ضمن الحالات التي نصت عليها المادة ٣٩ من الميثاق، وذلك بسبب تظافر مجموعة من العوامل التي أفرزتها مرحلة الحرب الباردة، من قبيل الصراع الإيديولوجي بين القطب الاشتراكي ونظيره الرأسمالي، وعدم اكتمال أدوات هذا النظام وآلياته بالإضافة إلى الإسراف في استعمال حق الاعتراض داخل مجلس الأمن وأخيرا إحلال مناطق النفوذ محل نظام الأمن الجماعي(١).

وأمام هذا العجز، قامت الأمم المتحدة بالبحث عن سبل جديدة لتجاوز شلل مجلس الأمن؛ المسئول الرئيسي عن حفظ السلم والأمن الدوليين وأساس تطبيق نظام الأمن الجماعي.

وقد تمحورت الإجراءات التي ابتدعتها الأمم المتحدة في سبيل تجاوز هذا العجز حول أمرين اثنين: **الأول**، يتعلق بتطوير وتدعيم دور الجمعية العامة في مجال المحافظة على السلم والأمن الدوليين من خلال خلق فرع ثانوي لهذه الجمعية يحمل اسم "الجمعية الصغرى" بناء على مقتضيات المادة ٢٢ من الميثاق التي تقضي بأنه: "للجمعية العامة أن تنشئ من الفروع الثانوية ما تراه ضروريا للقيام بوظائفها". وكذا تبني الجمعية ذاتها لقرار "الإتحاد من أجل السلم" رقم ٥/٣٧٧ بتاريخ ٤ نوفمبر ١٩٥٠ بأغلبية أعضائها؛ يسمح لها بتحمل التزامات الأمم المتحدة المرتبطة بالمحافظة على السلم والأمن الدوليين في حالة عجز المجلس عن أداء

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

واجباته المتعلقة بهذا الشأن؛ من جراء استخدام أعضائه الدائمين لحق الاعتراض(الفيتو).

والثاني، يرتبط بنشر عمليات لحفظ السلام في مناطق مختلفة من أرجاء العالم، وهذه العمليات وإن لم يتطرق لها الميثاق بصورة محددة ودقيقة، إلا أنها تطورت لتصبح أداة غير عسكرية لكبح النزاع في وقت حالت فيه قيود الحرب الباردة دون اتخاذ مجلس الأمن ما يسمح به الميثاق من خطوات أشد قوة (٢). ويعتبر استخدام قوات عسكرية تحت إمرة الأمم المتحدة بهذا الشكل؛ من أهم ابتكارات هذه المنظمة في حقل المحافظة على السلم والأمن الدوليين(٣).

ويطلق اصطلاح عمليات حفظ السلام على تلك الإجراءات التي اتخذتها الأمم المتحدة لتهدئة الصراعات المسلحة والنزاعات السياسية الحادة، حيث اتخذت هذه الإجراءات صورا مألوفة، أهمها قوات حفظ السلام والمراقبون الدوليون العسكريون، ومهمات المساعي الحميدة، بالإضافة إلى ممثلي الأمين العام في كل نزاع على حدة (٤).

فيما يعتبرها أحد الباحثين(٥) "بمثابة وسيلة لمساعدة البلدان التي يمزقها الصراع؛ على خلق ظروف لتحقيق السلام المستدام؛ حيث يقوم أفراد عملية الأمم المتحدة لحفظ السلام برصد ومراقبة عمليات السلام التي تنشأ عن حالات ما بعد الصراع؛ ومساعدة المحاربين السابقين على تنفيذ اتفاقيات السلام التي وقعوا عليها".

وتتلاءم هذه العمليات في كثير من الأحيان مع طبيعة النزاعات المعقدة التي تبرز في مختلف أنحاء العالم؛ بل تكون في بعض الأوقات الوسيلة الوحيدة لتسوية وتدبير هذه المنازعات والصراعات والأزمات..

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

وقد بدأت أولى هذه العمليات سنة ١٩٤٨ من خلال نشر الأمم المتحدة لمراقبين عسكريين غير مسلحين في بعثة لمراقبة اتفاقية الهدنة بين إسرائيل وبعض الدول العربية؛ ومنذ هذا التاريخ تمكنت الأمم المتحدة من إحداث ٦٣ عملية ضمت أفراد عسكريين ومدنيين وعناصر من الشرطة ينتمون لأكثر من ١٢٠ دولة. وتشرف إدارة حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة حاليا على حوالي عشرين عملية في مناطق مختلفة من العالم وعلى امتداد أربع قارات؛ ضم إلى حدود ٣٠ يونيو ٢٠٠٩ أزيد من ١١٥ ألف فرد؛ أما التكاليف الإجمالية لهذه العمليات منذ إنشائها سنة ١٩٤٨؛ فقد بلغت إلى حدود ٣٠ يونيو ٢٠٠٩ حوالي ٦١ مليار دولار(٦).

وبالإضافة إلى المهام العسكرية التي تظل عنصراً محوراً ضمن هذه العمليات؛ فإن هذه الأخيرة تعرف مشاركة عدد من الإداريين والشرطة والموظفين والتقنيين والخبراء القانونيين والاقتصاديين الذين يضطلعون بمهام مدنية مختلفة..

ثانياً: عمليات حفظ السلام في ظل الحرب الباردة

من المعلوم أن الميثاق الأممي لم يتحدث عن هذه العمليات؛ وقد كان للأمين العام الثاني للأمم المتحدة "داغ همرشولد" الفضل في إيجاد مدخل نظري يؤطرها؛ حيث اعتبر بأنها تندرج ضمن ما أطلق عليه بالفصل "السادس والنصف" من الميثاق؛ أي بين السبيل السلمي لتسوية المنازعات الدولية المنصوص عليه في الفصل السادس من الميثاق والخيار الزجري بمختلف مراحله؛ كما هو منصوص عليه في الفصل السابع من نفس الميثاق. فيما ذهب أحد المستشارين القانونيين للأمم المتحدة؛ إلى أن المادة ٤٣ من الميثاق الأممي هي الأساس القانوني لهذه العمليات، من حيث أنها تحث الدول الأعضاء في المنظمة على إبرام اتفاقات مع مجلس

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

الأمن لوضع وحدات من قواتها الوطنية تحت تصرف المجلس؛ حتى يتسنى له التدخل عسكريا لمواجهة حالات العدوان.

غير أن المناسبات العديدة التي أنشأ المجلس فيها هذه القوات؛ أثبتت أن ذلك لم يكن تدبيرا قسرياً بمقتضى الفصل السابع من الميثاق، وإنما إجراء بمقتضى الفصل السادس منه، في إطار التسوية السلمية للمنازعات الدولية. وفي أجواء الحرب الباردة، بين الفترة الممتدة من ١٩٤٨ إلى ١٩٨٧ أنشأت الأمم المتحدة ثلاثة عشر عملية لحفظ السلام عبر مختلف بقاع العالم، ومن ضمن العمليات التي أنشأت خلال هذه الفترة نذكر:

هيئة مراقبة الهدنة التي جاءت في سياق الهدنة التي فرضها مجلس الأمن الدولي على الجانبين: العربي والإسرائيلي في يونيو ١٩٤٨، ثم هناك قوات الطوارئ الدولية التي تشكلت في نوفمبر ١٩٥٦ والتي تمركزت في سيناء، ومجموعة المراقبة الدولية في لبنان التي أنشأت سنة ١٩٥٨، وبعثة المراقبة الدولية في اليمن سنة ١٩٦٣، وكذا عملية الأمم المتحدة في الكونغو (١٩٦٠- ١٩٦٤)، كما أنه ما بين سبتمبر ١٩٦٥ ومارس ١٩٦٦ أنشئت بعثة المراقبة الدولية بين الهند وباكستان، وقد سبق أن أنشئت كذلك قوة الأمن التابعة للأمم المتحدة في إيريان الغربية مابين أكتوبر ١٩٦٢ وأبريل ١٩٦٣..

وقد تحكمت عدة ضوابط في تشكيل وطبيعة مهام هذه العمليات التي أثبتت جدارتها في احتواء وتدبير العديد من الأزمات والمنازعات الدولية، ويمكن إجمال هذه الضوابط فيما يلي:

- اقتصار القوات المشاركة في هذه العمليات على الدول غير الدائمة العضوية في مجلس الأمن، وذلك تلافيا لبروز خلافات بين هذه الأخيرة، قد تؤثر سلبا على مهامها بفعل ظروف الحرب الباردة.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

- استئثار مجلس الأمن بتشكيل هذه القوات وإنشائها، باعتباره المسؤول الرئيسي عن حفظ السلم والأمن الدوليين(٧).
- حياد هذه القوات وعدم تحيزها لأي من الأطراف المتنازعة، حيث اقتصر دورها على الفصل بين المتنازعين دون التدخل في مجريات النزاع.
- التزام الأمم المتحدة بمبدأ رضى الأطراف المتنازعة، وموافقتها على مبدأ إرسال هذه القوات، وعلى قواعد عملها، بحيث تنتهي مهمتها إذا تغير موقف الدول المستضيفة لها من وظيفتها(٨).
- تسليح هذه القوات بالقدر الذي يمكنها من مباشرة وظائفها وتحقيق الأهداف الملقاة على عاتقها وبما يسمح لها بالدفاع عن نفسها.
- التمويل الجماعي لهذه القوات(٩).
- اقتصار عمل هذه القوات على المساهمة في تسوية بعض النزاعات العسكرية التقليدية التي تقوم بين الدول من خلال فرض احترام الهدنة بين الأطراف المتصارعة مثلا..

ومن ضمن بعثات الأمم المتحدة التي تشكلت خلال فترة الحرب الباردة ولازالت قائمة إلى حدود الآن؛ هناك (١٠):

- هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة UNTSO (منذ مايو ١٩٤٨، الخسائر البشرية ٤٩ فرداً).
- فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان UNMOGIP (منذ يناير ١٩٤٩، الخسائر البشرية ١١ أفراد).
- قوة الأمم المتحدة لحفظ في قبرص UNFICYP (منذ مارس ١٩٦٤، الخسائر البشرية ١٧٩ فردا).

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

- قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك UNDOF (منذ يونيو ١٩٧٤، الخسائر البشرية ٤٣ فرداً).
- قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان UNIFIL (منذ مارس ١٩٧٨، الخسائر البشرية ٢٧٩ فرداً).

ثالثاً: تطور عمليات حفظ السلام في ظل التحولات الدولية الراهنة

أدى انتهاء الحرب الباردة إلى حدوث تحول جوهري في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، حيث تمكن المجلس من تنويع وتوسيع هذه العمليات؛ بعد أن استعاد حيويته وتحرره من الانقسام الحاد الذي عانى منه زهاء نصف قرن، الشيء الذي أثار قلقا وتخوفا كبيرين في أوساط الدول النامية من مخاطر توسيع هذه العمليات(١١).

فخلال هذه المرحلة من تطور العلاقات الدولية وما شهدته من تحولات سياسية واقتصادية.. مختلفة؛ تزايدت عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام بشكل مكثف؛ حيث أحدث مجلس الأمن حوالي عشرين عملية(من ضمن البلدان التي أحدثت بها هذه العمليات نذكر: الكونغو الديمقراطية وليبريا وسيراليون والسودان وساحل العاج وإرتريا وتشاد..) ما بين سنتي ١٩٨٩ و١٩٩٤؛ لينتقل عدد الأفراد المشاركين فيها من حوالي ١١ ألفا إلى حوالي ٧٥ ألفا.

وتنطلق هذه العمليات في مرحلة ما بعد الحرب الباردة من مرتكزين:

الأول: هو استعادة الأمم المتحدة لحرية حركتها في تعقب مواطن التوتر في العالم وحرصها على التواجد الفوري في جميع هذه المناطق.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

والثاني: هو الاستناد إلى خطة السلام التي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة ١٩٩٢ والتي وسعت نظرتها لهذه العمليات لتشمل الدبلوماسية الوقائية وصنع السلام وحفظ السلام وبناء السلام(١٢).

ويمكن تحديد مجموعة من الخصائص التي أصبحت تميز هذه العمليات:

- امتدادها إلى مناطق عديدة من دول العالم؛ وبخاصة في إفريقيا التي نالت حوالي ٩٠ بالمائة منها في كل من دجيبوتي وإيرتريا والصومال وناميبيا وجنوب إفريقيا والسينغال ونيجيريا وبنين وبوروندي وسيراليون ومالاوي والسودان وكينيا والتشاد وأنجولا ورواندا..؛ وبعض الدول بآسيا وأوربا الشرقية وأمريكا اللاتينية.

- تنوع هذه العمليات وتعقدها(١٣)؛ وامتدادها لمجالات لم تكن مألوفة من قبل؛ لتشمل فرض سيادة القانون والإدارة المدنية والتنمية الاقتصادية.

ومن الأمثلة على ذلك؛ نذكر: الإشراف على سير الانتخابات؛ كما حدث في كمبوديا سنة ١٩٩٢ والإشراف على عمليات الاستفتاء والمساعدة في بناء المؤسسات السياسية والأمنية؛ مثلما تم بتيمور الشرقية أواخر التسعينيات من القرن الماضي، أو تسهيل اتفاقيات التسوية بين الأطراف المتصارعة على السلطة كما هو الشأن بعمليات الأمم المتحدة في كل من الموزامبيق أو سيراليون سنة ١٩٩٢ أو الإشراف على المناطق الآمنة وحماية إمدادات المعونة الإنسانية مثلما حدث في البوسنة والهرسك؛ بالإضافة إلى المساعدة في نزع سلاح الفصائل المتقاتلة كما هو الشأن بالنسبة لعمليات الأمم المتحدة في الصومال؛ وحماية المدنيين كما حدث في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ وإزالة الألغام كما وقع في جنوب السودان وبأفغانستان وبجنوب لبنان؛ وإرساء سيادة القانون وتعزيز سلطة القضاء في

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

الساحل العاج؛ والمساعدة في تدريب أفراد الشرطة في ليبيريا؛ والمساعدة في تنظيم الانتخابات في أفغانستان وسيراليون وكوسوفو..

- كما أن القوات المشاركة في هذه العمليات لم تعد مقتصرة على الدول غير دائمة العضوية في مجلس الأمن، وإنما أصبحت مفتوحة أمام كافة الدول.

وأمام تعقد النزاعات وتزايد الخسائر البشرية في هذه العمليات؛ اتجهت الكثير من الدول المتقدمة وبخاصة الأوربية منها إلى تقليص مشاركة قواتها في هذه العمليات؛ فيما تنامت مساهمة دول آسيا(باكستان؛ الهند؛ بنغلادش؛ سريلانكا..) وأفريقيا(غانا ونيجيريا..) والدول العربية(المغرب؛ مصر..) وأمريكا اللاتينية(١٤)..

- لم تعد هذه العمليات رهينة بإرادة الدول التي يتم التدخل فيها عند حدوث نزاع معين، وبخاصة عندما يتعلق الأمر بانهيار كامل لمؤسسات الدولة مثلما حدث في الصومال في مطلع التسعينات، بل أصبح التدخل لمباشرة هذه العمليات يتم بناء على قرار من مجلس الأمن الدولي.

- أصبحت هذه العمليات مع توسع مهامها وتعددها؛ تتطلب إمكانيات مالية هائلة(١٥)، غير أن الارتفاع الهائل لتكاليف هذه العمليات يقابله مردود سياسي متواضع(١٦).

- ويبدو أن هناك تناميا ملحوظا في هذه العمليات مقارنة مع فترة الحرب الباردة، وقد أشار الأمين العام الأممي السابق "كوفي عنان" إلى أن عدد القوات المشاركة في هذه العمليات تزايد بشكل كبير، فحتى سنة ١٩٩٧ كان حوالي ٢٢٥٠٠ جندي وعنصر من عناصر الشرطة المدنية يخدمون في ١٦ بعثة في بلدان شتى من العالم(١٧)؛ ووصل عدد هذه القوات إلى حوالي

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٦٠٠٠٠ في يونيو ٢٠٠٤ (١٨) ليبلغ مجموعها بتاريخ ٣٠ يونيو ٢٠٠٩ أزيد من ١١٥ ألف فرد.

بعثات حفظ السلام التي تديرها إدارة عمليات حفظ السلام

البداية	الموقع	اسم البعثة
١٩٤٨	الشرق الأوسط	هيئة مراقبة الهدنة التابعة للأمم المتحدة
١٩٤٩	الهند / باكستان	مجموعة المراقبين العسكريين التابعين للأمم المتحدة في الهند وباكستان
١٩٦٤	قبرص	قوة السلام التابعة للأمم المتحدة في قبرص
١٩٧٤	سوريا	قوة مراقبة فك الارتباط
١٩٧٨	لبنان	قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (اليونيفيل)
١٩٩١	الصحراء الغربية	بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء الصحراء الغربية
١٩٩٣	جورجيا	بعثة المراقبين في جورجيا
١٩٩٩	كوسوفو	بعثة الإدارة الانتقالية في كوسوفو
١٩٩٩	جمهورية الكونغو الديمقراطية	بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية
٢٠٠٠	إثيوبيا / اريتريا	بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا واريتريا
٢٠٠٢	أفغانستان	بعثة للمساعدات الأمم المتحدة في أفغانستان
٢٠٠٣	ليبريا	بعثة الأمم المتحدة في ليبريا
٢٠٠٤	كوت ديفوار	عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
٢٠٠٤	هايتي	بعثة الأمم المتحدة المعنية بالاستقرار في هايتي
٢٠٠٥	السودان	بعثة الأمم المتحدة في السودان
٢٠٠٦	سيراليون	مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون
٢٠٠٦	تيمور - ليشتي	بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور الشرقية
٢٠٠٧	بوروندي	بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في بوروندي
٢٠٠٧	دارفور (السودان)	العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي – الأمم المتحدة في دارفور
٢٠٠٧	جمهورية أفريقيا الوسطى / تشاد	بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد

مصدر الجدول: الموقع الإلكتروني للأمم المتحدة http://www.un.org/arabic

وكان منطقياً أن تتوسع وتتطور هذه العمليات بعد أن تخلص مجلس الأمن الدولي من ركوده، ذلك أنه تمكن من اتخاذ ٣٤٣ قراراً ما بين يوليو ١٩٩٠

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

ويوليو ١٩٩٥، فيما لم يتجاوز عدد القرارات المتخذة خلال الفترة الممتدة ما بين ١٩٧٨ و١٩٩٠؛ ٢٣٥ قرارا(١٩).

- كما أن هناك تطورا ملحوظا من حيث إشراك النساء ضمن أفراد هذه البعثات؛ سواء في المجالات العسكرية أو الإدارية أو التقنية والأمنية..، وبخاصة بعد صدور قرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥ بتاريخ ٣١ أكتوبر ٢٠٠٠؛ الذي دعا فيه وكالات الأمم المتحدة إلى دعم مشاركة النساء ضمن مختلف أنشطتها في إطار سياسة مقاربة النوع؛ الأمر الذي أتاح للنساء إمكانية المساهمة في هذه العمليات بصورة متزايدة؛ وسمح بمشاركة وحدة هندية تضم ١٢٥ من النساء ضمن عمليات الأمم المتحدة في ليبيريا سنة ٢٠٠٧.
- ويلاحظ أيضا؛ أن هناك عددا من الدول التي كانت حتى وقت قريب تستضيف عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام بفعل الصراعات والحروب التي عانت منها؛ أصبحت تساهم بفاعلية وديناميه بقواتها ضمن هذه العمليات؛ ونذكر في هذا السياق كلا من البوسنة والهرسك والسلفادور وكمبوديا وكرواتيا ورواندا وسيراليون..

ومعلوم أن هذه العمليات لا تخلو من مجازفة ومخاطرة في بعض الأحيان، نتيجة لما تقوم به بعض الفصائل المتصارعة داخل الدولة التي تباشر فيها هذه العمليات من أعمال عدائية ضد أفراد هذه القوات، فقد عرفت هذه العمليات مثلا، خسائر هامة في الأرواح بكل من البوسنة وكمبوديا والصومال وكوسوفو وسيراليون (٢٠)، فما بين سنة ١٩٩١ و١٩٩٥ قتل ٤٥٦ فرداً في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام مقابل ٣٩٨ ضحية في الفترة مابين ١٩٤٨ و١٩٩٠ (٢١).

وفي عام ٢٠٠٨؛ لقي ١٣٢ من حفظة السلام حتفهم أثناء أدائهم لواجباتهم(٢٢)؛ وهذا أكبر رقم حدث في عام واحد في تاريخ حفظ السلام بالأمم المتحدة(٢٣).

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

وقد وصل عدد الضحايا في هذه العمليات منذ إحداثها وإلى حدود ٣٠ يونيو من سنة ٢٠٠٩ حوالي ٢٥٩٩ فرد(٢٤).

وأمام تزايد هذه الخسائر؛ وعدم رغبة عدد من الدول في المجازفة بجنودها ضمن هذه العمليات(٢٥)؛ برزت بعض الآراء التي تدعو إلى "خصخصة" قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

رابعاً- بين تعقد المهام وجسامة التحديات

في الوقت الذي تزايدت فيه ملحاحية هذه العمليات مع تنامي المنازعات الدولية وتنوعها وتعقدها، برزت عدة صعوبات وإكراهات أثرت بصورة سلبية على مردوديتها وفعاليتها، وتباينت هذه الصعوبات والإكراهات بين ما هو مالي وعسكري ومعلوماتي.

فعلى المستوى المالي؛ وعلى الرغم من تزايد تكاليف هذه العمليات(٢٦)؛ فإن العديد من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة لا تبادر إلى تسديد مستحقاتها من الحصص المالية المحددة لها في الميزانية العامة للأمم المتحدة، مما يحرم هذه الهيئة من الموارد اللازمة لتنفيذ برامجها ومهامها على أحسن وجه.

ففي غشت من سنة ١٩٩٥ بلغ مجموع الاشتراكات غير المسددة حوالي ٣,٩ بلايين دولار منها ٥٨٥,٢ مليون دولار للميزانية العادية و٣ بلايين دولار لعمليات حفظ السلام؛ وإلى حدود ٣٠ نيسان/ أبريل من سنة ٢٠٠٨؛ بلغت الاشتراكات التي لم تدفع لعمليات حفظ السلام ١,٥٨ مليار دولار.

ذلك أن من بين ١٩١ دولة عضو في المنظمة؛ تقوم ٩٦ منها فقط بالمساهمة في تمويل هذه العمليات(٢٧) بالشكل الذي يجعلها غير قادرة على تحقيق الأهداف المقررة لها.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

ورغم أن المادة ١٩ من الميثاق الأممي أخذت بمنع التصويت في الجمعية العامة كجزاء على عدم أداء الدول لمستحقاتها المالية في مواعيدها، فإن العديد من الدول لازالت تتماطل تارة وتمتنع تارة أخرى عن أداء هذه المستحقات، وتمثل الولايات المتحدة الأمريكية الدولة الأكثر مديونية لفائدة المنظمة الدولية والتي بلغت ١,٣ مليار دولار أواخر سنة ١٩٩٧ (٢٨).

ومعلوم أن هذه الصعوبات المالية وعلاوة عن تأثيراتها السلبية على أداء قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام؛ فهي تعمق التبعية المالية للمنظمة وتؤثر سلبا على استقلاليتها ومصداقيتها.

أما بخصوص الصعوبات العسكرية، فرغم كون الميثاق الأممي أكد على ضرورة إنشاء قوات مسلحة قارة تابعة للمنظمة في إطار هيئة أركان الحرب أو في إطار عرضي (المواد ٢٦، ٤٥، ٤٦، ٤٧ من الميثاق)، فإن واقع الممارسة الدولية أثبت مدى الصعوبات التي لقيتها المنظمة في سبيل إعمال هذه البنود، ويلاحظ أن نسبة كبيرة من العمليات التي اضطلعت بها القوات الأممية لم تحرز نجاحا يذكر، بل إن العديد منها سجل فشلاً ذريعاً في مهامه كما هو الشأن بعملية الأمم المتحدة في الصومال (١٩٩٢- ١٩٩٤).

ويعود هذا الفشل في غالبيته إلى افتقاد المصلحة الجماعية فيما بين الدول التي تدعم هذه العمليات، إضافة إلى كون هذه القوات لا تتسلح إلا بأسلحة خفيفة نسبيا وبالشكل الذي لا يكون كافيا في غالب الأحيان لإحداث التوازن المطلوب مع الأطراف المتنازعة؛ مما يجعلها غير قادرة على الردع أو بالأحرى حتى الدفاع عن نفسها.

أما على الصعيد المعلوماتي؛ فمن المؤكد أن الاعتماد على معطيات ونتائج ومعلومات دقيقة؛ يدعم فعالية هذه العمليات؛ ويسمح بتلافي الارتجال والعشوائية

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

في اتخاذ القرارات والتدابير على اختلاف أنواعها؛ ويمنح هذه الأخيرة مصداقية ونجاعة واستقرارا؛ بما يتيح تحقيق الأهداف المتوخاة بصورة أفضل.

وبالرغم من أهمية هذا العنصر في إنجاح عمليات الأمم المتحدة للسلام؛ فإن معظم الوسائل التي تعتمد عليها المنظمة الدولية في تدفق المعلومات إليها لإعمال جهودها السلمية تتسم بالبساطة والبطء مقارنة مع تعقد النزاعات وتصاعدها المتسارع والفجائي.

ولذلك تظل الهيئة بحاجة إلى اعتماد آليات جد متطورة لتحصيل المعلومات التي تكون في مستوى التطورات التكنولوجية الحديثة من جهة، وفي مستوى حجم التحديات والمخاطر التي تطرحها المنازعات الحديثة المعقدة والمتسارعة في تطورها.

إن فهم الدينامية المعقدة للمنازعات ومظاهرها والكشف عن مسبباتها ولاسيما في مراحلها الأولى يتطلب خبراء مختصين وأكفاء وإمكانيات تقنية عالية عوض الاعتماد على سبل تقليدية متجاوزة كإرسال المبعوثين أو بعثات تقصي الحقائق أو بعثات المراقبين دون تعزيزهم بوسائل تكنولوجية متطورة.

وفي تقريره المعنون بخطة السلام أشار الأمين العام الأممي السابق بطرس بطرس غالي إلى أهمية عنصر تقصي الحقائق والإنذار المبكر في معرفة آنية ودقيقة بالحقائق لإعمال جهود الدبلوماسية الوقائية (٢٩).

ومعلوم أن غياب وسائل دقيقة ومتطورة لاستقاء المعلومات والتأكد من الأحداث الذي يزكي فعالية هذه العمليات، يفقد القرارات المتخذة أي بعد استراتيجي ويفتح المجال أمام القوى الكبرى لممارسة التعتيم على الحقائق أو تحريفها بالشكل الذي يخدم مصالحها في آخر المطاف.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

وأمام هذه التحديات؛ وبخاصة بعد الإخفاقات التي طالت عمليات حفظ السلام في الصومال في بداية التسعينيات من القرن الماضي؛ سعت الأمم المتحدة إلى مواجهة مختلف الصعوبات التي عرقلت أهداف هذه العمليات.

وخلال شهر مارس من سنة ٢٠٠٠ قام الأمين العام الأممي بتعيين فريق أممي من الخبراء الدوليين برئاسة مستشاره الأخضر الإبراهيمي؛ من أجل السهر على تقييم أداء العمليات والوقوف على مكامن الخلل والقصور فيها؛ وبلورة توصيات ومقترحات كفيلة بتطويرها.

وفي أعقاب النتائج التي توصل إليها الفريق ومقترحاته المرتبطة بضرورة الزيادة في العنصر البشري وتطوير أدائه وتعزيز الموارد والقدرات..؛ قامت الجمعية العامة بوضع برنامج شامل يسمح بتجاوز مختلف الاختلالات؛ تضمن إعادة تنظيم إدارة عمليات حفظ السلام وإنشاء إدارة مستقلة للدعم الميداني(٣٠)، وزيادة كبيرة في الموارد وإضافة قدرات جديدة وهياكل متكاملة تعتمد تدريب العنصر البشري والتوجيه الاستراتيجي والدعم الميداني؛ بالصورة التي تواكب التعقيدات المتزايدة في هذه العمليات وتضمن وحدة القيادة وتكامل الجهد.

كما تم اعتماد تدابير صارمة في مواجهة بعض الانحرافات التي اعتورت عمل بعض أفراد هذه القوات في علاقتها بالاعتداء والاستغلال الجنسيين خلال أدائهم لمهامهم في البوسنة والهرسك وتيمور الشرقية وليبريا والكونغو الديمقراطية..

وبرغم التحديات التي تعوق عمل هذه العمليات؛ فهي تظل الأقل تكلفة مقارنة بغيرها من أشكال التدخل الدولي الأخرى؛ فقد بلغت ميزانية عمليات حفظ السلام المعتمدة للفترة من ١ تموز/ يوليو ٢٠٠٧ إلى ٣٠ حزيران/ يونيو ٢٠٠٨ حوالي ٦,٨ مليارات دولار، وهي تمثل ٠,٥ بالمائة من مجموع الإنفاق العسكري العالمي المقدر بنحو ١٢٣٢ مليار دولار في عام ٢٠٠٦ (٣١).

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

وعند تقييم تكاليف أفراد عمليات حفظ السلام التابعين للأمم المتحدة مقارنة بتكاليف الجنود الذين تنشرهم الولايات المتحدة أو غيرها من الدول المتقدمة أو منظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو) أو المنظمات الإقليمية الأخرى؛ فإن عمليات الأمم المتحدة التي تبذل مجهودات كبرى في سبيل منع النزاعات والحروب(٣٢)؛ هي الخيار الأقل كلفة على الإطلاق(٣٣).

إن التحديات والمخاطر السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعسكرية والبيئية.. التي تواجه الإنسانية قاطبة؛ أصبحت تفرض دعم وتطوير هذه العمليات التي تعد آخر ما يمكن أن تراهن عليه الأمم المتحدة في خدمة السلم والأمن الدوليين؛ - في مقابل الانحرافات التي أضحت تصيب تدخلات مجلس الأمن(٣٤).

وتؤكد الممارسة الدولية أن الاستثمار المتواضع في تعزيز ودعم سبل السلام يعد أفضل وأمتن من هدر الأموال في التسلح واستنزافها في الحروب المدمرة، ذلك أن "تكاليف حفظ السلام في البوسنة وكوسوفو تقارب تكاليف قاذفة قنابل واحدة (بي - ٢) في معركة مسلحة وهي ٢ بليون دولار.. كما أن أربعة بليون دولار كميزانية لحفظ السلام تعد نسبة واهية؛ مقارنة بميزانية الدفاع السنوية للعديد من الدول(٣٥).

الهوامش:

١- حسن نافعة وآخرون: الأمم المتحدة، ضرورات الإصلاح بعد نصف قرن، وجهة نظر عربية؛ مركز دراسات الوحدة العربية (بيروت)؛ الطبعة الأولى ١٩٩٦. ص ١١٦ وما بعدها

٢- بطرس بطرس غالي: نحو دور أقوى للأمم المتحدة؛ مجلة السياسة الدولية؛ مؤسسة الأهرام؛ مصر؛ عدد ١١١، يناير ١٩٩٣، ص ٦

٣- محمد وليد عبد الرحيم: الأمم المتحدة وحفظ السلم والأمن الدوليين، المكتبة العصرية، لبنان ١٩٩٤، ص ١٤١

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٤- عبد الله الأشعل: عمليات حفظ السلام في الأمم المتحدة، مجلة السياسة الدولية، عدد ١١٧ بتاريخ يوليو ١٩٩٤، ص ١٥٠ و١٥١

٥- عبد الله صالح: الأمم المتحدة وتطور عمليات حفظ السلام؛ مجلة السياسة الدولية؛ مؤسسة الأهرام؛ العدد ١٧٦ أبريل ٢٠٠٩؛ المجلد ٤٤؛ ص ٢٥٢

٦- الموقع الإلكتروني للأمم المتحدة: http://www.un.org/arabic

٧- سبق للجمعية العامة بموجب قرارها "الإتحاد من أجل السلم" أن أحدثت عمليات في هذا الشأن بصفة استثنائية بفعل عدم تحمل مجلس الأمن لمسؤولياته في المحافظة على السلم والأمن الدوليين نتيجة ظروف الحرب الباردة، حيث أنشأت قوات لحفظ السلام في الشرق الأوسط عام ١٩٥٦، وقد لقي هذا الإجراء معارضة شديدة من قبل فرنسا والإتحاد السوفيتي اللذين رفضا تمويل هذه العمليات.

٨- عبد الله الأشعل: عمليات حفظ السلام في الأمم المتحدة، مرجع سابق، ص ١٥١

٩- بطرس بطرس غالي: نحو دور أقوى للأمم المتحدة، مرجع سابق، ص٧

١٠- مجلة الوقائع: الأمم المتحدة؛ المجلد ٤١؛ العدد ٢ يونيو – أغسطس ٢٠٠٤؛ ص ٤١

١١- خلال المؤتمر الحادي عشر لحركة عدم الانحياز المنعقد بالقاهرة ما بين ٣١ مايو و٣ يونيو ١٩٩٤، عبرت الدول المشاركة فيه صراحة عن ضرورة ضبط مجلس الأمن لأنشطته في هذا المجال، وأوصت بإقامة توازن فعال بين المجلس والجمعية العامة، بالشكل الذي يسمح لهذه الأخيرة بإعمال رقابة على أعماله في هذا الشأن.

١٢- عبد الله الأشعل: عمليات حفظ السلام في الأمم المتحدة؛ مرجع سابق؛ ص ١٥٣ و١٥٤

١٣- حيث تحولت هذه العمليات من طابعها المرتبط بالتدخل في النزاعات التقليدية بين الدول إلى صراعات ونزاعات تجري داخل الدولة نفسها.

١٤- في أعقاب العدوان الإسرائيلي على لبنان سنة ٢٠٠٦؛ شاركت القوات الأوربية بصورة مكثفة ضمن قوات الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان بعد تعزيز هذه الأخيرة بقوات جديدة.

١٥- في سنة ٢٠٠٧ وحده شغلت عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام حوالي ٢٠ مستشفى عسكري وأكثر من ٢٣٠ عيادة طبية بالإضافة إلى أكثر من ١٨٠٠٠ مركبة و٢١٠ طائرة..؛ انظر في هذا الشأن؛ الموقع الإلكتروني للأمم المتحدة؛ مرجع سابق.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

١٦- ولعل هذا ما دفع ببعض البلدان المشاركة في مؤتمر حركة عدم الانحياز السابق ذكره، إلى المطالبة بتوجيه هذه النفقات نحو معالجة أوضاعها الاقتصادية والاجتماعية المتدهورة التي تقف وراء حدوث الأزمات بها.

١٧- كوفي عنان: التجديد وسط الانتقال، التقرير السنوي عن أعمال المنظمة لسنة ١٩٩٧، منشورات الأمم المتحدة، ص ٤١

١٨- مجلة الوقائع؛ مرجع سابق؛ ص ٤٢

١٩- بطرس بطرس غالي: نحو دور أقوى للأمم، مرجع سابق، ص٩

٢٠- في بداية شهر مايو من سنة ٢٠٠٢ تعرضت القوات الدولية بسيراليون لأعمال عدوانية من قبل إحدى الفصائل المتنازعة داخل هذا البلد، مما تسبب في مقتل بعض أفراد هذه القوات واختطاف آخرين كرهائن.

٢١- بطرس بطرس غالي: في مواجهة التحديات الجديدة، التقرير السنوي عن أعمال المنظمة ١٩٩٥، إدارة شؤون الإعلام بالأمم المتحدة. نيويورك ١٩٩٥ ص ٢٢٩

٢٢- في سنة ١٩٩٧ قرر مجلس الأمن تخصيص ميدالية "داغ همرشولد" ومنحها سنويا لأفراد حفظ السلام الذين قضوا أثناء تأديتهم لمهامهم خلال هذه العمليات.

٢٣- راجع رسالة الأمين العام للأمم المتحدة بمناسبة اليوم العالمي لحفظ السلام بتاريخ ٢٩ أيار/ مايو ٢٠٠٩؛ وثيقة رقم ٣٣٧٥٤- ٠٩؛ الموقع الإلكتروني للأمم المتحدة؛ مرجع سابق

٢٤- الموقع الإلكتروني للأمم المتحدة؛ مرجع سابق

٢٥- نشير إلى أن الولايات المتحدة التي فقدت عددا من قواتها خلال عمليات الأمم المتحدة في الصومال؛ امتنعت منذ سنة ١٩٩٣ عن المساهمة بقوات في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام؛ بل وبدأت في الاعتماد بصورة متزايدة على شركات أمن خاصة في مختلف تدخلاتها الانفرادية في كل من أفغانستان والعراق على سبيل المثال..

٢٦- ازدادت تكاليف هذه العمليات خلال النصف الأول من عام ١٩٩٢ بحوالي أربعة أضعاف؛ بحيث انتقلت من نحو ٧٠٠ مليون دولار إلى حوالي 2,8 مليار دولار. انظر في هذا الشأن؛ محمد حنين: المهمات الجديدة لقوات حفظ السلام الأممية، مساهمة في

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

تقييم عمليات الجيل الثاني، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، أكدال، الرباط، يوليو ١٩٩٧ (غير منشورة)، ص ٣٩٧

٢٧- مجلة الوقائع؛ مرجع سابق؛ ص ١١

٢٨- متذرعة في ذلك بكون المنظمة تسرف في نفقاتها، ونشير إلى أن نسبة مساهمة هذه الدولة وحدها في ميزانية المنظمة يقدر ب 25%، ألمانيا 8,93%، المغرب 0,03%، فرنسا 6,00%. انظر في هذا الشأن: UNITED NATIONS- Hand Book Zeland of foreign affaires New Zeland 1994

٢٩- بطرس بطرس غالي: خطة للسلام، تقرير مقدم لمجلس الأمن، الأمم المتحدة، نيويورك ١٩٩٢، الفقرات: ٢٥، ٢٦ و٢٧

٣٠- تم اعتماد مبدأ كابستون" الذي وضعته إدارة عمليات السلام من أجل "توفير إرشادات إستراتيجية وتكتيكية لأفراد حفظ السلام التابعين للأمم المتحدة في الميدان".

٣١- الموقع الإلكتروني للأمم المتحدة؛ مرجع سابق

٣٢- نشير إلى أنه تم منح أفراد حفظ السلام التابعين للأمم المتحدة جائزة نوبل للسلام خلال سنة ١٩٨٨ تقديرا لجهودها في توفير شروط السلام في مختلف الأقطار التي شهدت نزاعات وتوترات مختلفة.

٣٣- وهي النتيجة التي زكاها خبراء اقتصاديون من جامعة أكسفورد. انظر في هذا الشأن؛ الموقع الإلكتروني للأمم المتحدة؛ مرجع سابق

٣٤- لمزيد من التفاصيل حول هذا الشأن؛ يراجع: إدريس لكريني: مجلس الأمن في عالم متحول: واقع الانحراف ومتطلبات الإصلاح؛ مجلة الدراسات الإستراتيجية، العدد العاشر، شتاء ٢٠٠٨، مركز البحرين للدراسات والبحوث(البحرين)؛ ص ٤٠ وما بعدها.

٣٥- مجلة الوقائع: مرجع سابق؛ ص ١٠ و١١

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner